

*Tikrit University*

*College of Nursing*

*Basic Nursing Sciences*



**First Year - 2023-2024**

**(democracy)**

*By; dr. methaq bayyat*

#### 4\_ الديمقراطية والدستور

لا يمكن أن يستقيم نظام ديمقراطي حقيقي بدون قوة تحميه في المجتمع ، وهذه القوة هي قوة القانون ، ويتمثل ذلك في أعلى وثيقة قانونية في أي مجتمع ألا وهو الدستور 0 تستهدف نصوص الدستور تنظيم السلطات الأساسية في الدولة ، وتحديد اختصاصات كل منها والتعريف بحقوق الأفراد و واجباتهم وحررياتهم العامة فضلا لاعن تعين الحدود والضوابط التي تحمي هذه الاختصاصات والسلطات والحقوق في إطار وأسس النظام السياسي والاجتماعي الصادرة في ظل الدستور " .

الدستور قد يكون مكتوب كما هو متبع في معظم دول العالم او غير مكتوب كما هو الحال في بريطانيا، استراليا وغيرها.....  
الغرض من وجود دستور  
لابد أن يكون لأي نظام سياسي، مهما اختلفت طبيعته، له دستور أو قانون أساسي يحكمه لان وجود دستور يحقق غرضين أساسيين:-

- 1-يعمل الدستور، على تحديد عمل الحكومة، ويصف هيكليتها وتركيبها .
  - 2- ينظم الدستور الحقوق الأساسية للأفراد وعلاقتهم ببعض من ناحية، وعلاقتهم بالسلطات العامة بالدولة وأجهزتها من جهة أخرى
  - 3- يعمل الدستور – في النظام الديمقراطي بالتحديد – على الحفاظ على النظام الديمقراطي السائد، لان الدستور يشكل القاعدة الأساسية الذي يحدد الأدوار، الأهداف والإنجازات النهائية التي تسعى الحكومة لتحقيقها، كما يحدد طبيعة الوسائل والإجراءات التي يجب إتباعها لتحقيق هذه الإنجازات .
- من أين يستمد الدستور بنوده ؟ من مصادر عدة، سواء من واقع حياة المجتمع، تراثه وديانته والعرف وشكل النظام السياسي، من دساتير دول أخرى، من سوابق قضائية وأحكام ومجموعة قوانين وقرارات سابقة.

مقومات ودعائم ومرتكزات الديمقراطية

مع أن علماء السياسة لا يتفقون على تحديد المكونات الأساسية للديمقراطية وطبيعتها ومعناها إلا أن هناك عشر ركائز رئيسية للمفهوم الديمقراطي لا خلاف عليها .

**الركيزة الأولى :- الحرية:** وهي فكرة هامة للنظرية الديمقراطية فهي تتعلق بتطلع الفرد والجماعة الى الحياة بحرية وقد منح الإسلام الحرية السياسية والفكرية لأبناء الأمة الإسلامية وكذلك حرية الكلمة والتعبير وقد نص القرآن الكريم على ممارسة الإنسان للحرية " لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي " وكذلك " الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر " .  
أي أشار القرآن الكريم الى حرية الإنسان في اعتناق الأديان دون إكراه أو التزام باعتقاد معين في داخل الأرض الإسلامية .

"واصطلاح الحرية لفظ يتضمن العديد من الحريات المحددة : السياسية والمدنية والدينية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية ، وقد ناضل البشر للحصول على الحق في ممارسة الحرية الدينية ثم يتبع ذلك حرية التعبير والصحافة ثم الحرية السياسية أي حق الشعب في المشاركة في الحكم واتخاذ القرارات الخاصة بالسياسة العامة ثم جاء بعد ذلك حرية التعاقد وحرية النشاطات التجارية وفي الزمن المعاصر برزت مطالب لتحقيق الحرية من الحاجة والحرية من الخوف (15) .

وانتقل التركيز في تعريف الحرية من المفهوم السلبي الذي كان سائداً بأن الحرية هي مجرد غياب تدخل الدولة إلى المفهوم الإيجابي هي إتاحة الفرصة أمام المواطنين للسعي من أجل تحقيق سعادتهم.(16) وبالمحصلة النهائية لا يجد مؤيدي الديمقراطية أنها تحد من الحريات المدنية أو السياسية أو الاجتماعية بل على العكس فان الديمقراطية تطلق الحريات بجميع أشكالها وأنواعها وخاصة .

1- حرية الترشيح والتصويت دون ضغط أو إكراه أو إرشاد أو توجيه .

2-حرية القيام بالحملات الانتخابية .

3- حرية تأليف الأحزاب السياسية وتقديم المرشحين للانتخابات العامة .

4- حرية المعارضة السياسية في أن تقوم بالترويج لأفكارها السياسية وبرامجها الوطنية .

5- حرية المواطنين في إنشاء جماعات المصالح والمنظمات غير الحكومية .

6- حرية التعبير والإبداع والتأليف والنشر .

**الركيزة الثانية : الكرامة الإنسانية :** وتعني الكرامة الإنسانية حق المواطن في التمتع بالحقوق الأساسية وان على الدولة أن تضمنها وهي حق الحياة وحق الحرية وحق الملكية وحق السعي لتحقيق السعادة (17).

وأن يشعر الفرد بان له أهمية في المجتمع والتركيز على اعتبار أن الإنسان هو محور وسبب الحياة " وتعتبر الديمقراطية نظام اجتماعي يؤكد قيمة الفرد وكرامته الشخصية وتعتبر الديمقراطية أن كل فرد فريد له شخصية وأهميته وكرامته ووجود وان كافة المؤسسات الاجتماعية هي قائمة من اجل خدمة الفرد ولتلبية احتياجاته ويجعل حياته مريحة وسهلة وأمنة (18) .

**الركيزة الثالثة :- المساواة :-** ويقصد بالمساواة هنا المساواة أمام القانون ، ولذلك أن القانون واحد بالنسبة للكافة ولا تمييز بين الأفراد أو الطبقات من حيث خضوعها للقانون وتشمل المساواة القانونية عدة حقوق وهي المساواة أمام القانون والمساواة أمام القضاء والمساواة في الوظائف والمساواة في الضرائب (19). ومن هذا تبين لنا أن جميع البشر ولدوا متساوين "كيف لا فقد ورد هذا في كتاب الله الحكيم في قوله "إنما المؤمنون اخوة " سورة الحجرات" الآية (10). وكذلك في قوله " إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتتعارفوا " إن أكرمكم عند الله اتقاكم " آية (13) وقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم " الناس سواسية كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي ولا ابيض على اسود إلا بالتقوى ومكارم الأخلاق " وقول عمر بن الخطاب " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً "

هذه هي المساواة المطلوبة للإنسانية بصفة عامة لكن هل المساواة الديمقراطية تسعى الى خلق نظام مطلق من المساواة يتساوى فيه كل فرد مع الآخرين في كافة المجالات ؟

الإجابة قطعاً تكون بالنفي فلا بد وان تكون المساواة في مجالات محددة مثل ما تم ذكره في التعريف للمساواة أي المساواة أمام القانون والتصويت وإتاحة الفرص ويفسح ذلك المجال أمام الموهوبين لابرز قدراتهم ومواهبهم وكفاءاتهم فالمساواة لا تكون مساواة حينما يكون هناك تساوي بين فرد عادي وآخر لديه مواهب وكفاءات عالية من المهارة والدراية فالتساوي لا بد وان يكون بين شخصين من نفس الدرجة أو الكفاءة "

**الركيزة الرابعة :- حكم الأكثرية :** وهو من المبادئ الرئيسية للمفهوم الديمقراطي ويقتضي حكم الأكثرية كما يعبر عنه العالم السياسي الأمريكي روبرت داهل في كتابه تمهيد للنظرية الديمقراطية الصادرة . أنه لدى الاختيار بين البدائل المطروحة فإن الخيار المفضل هو ذلك الذي يحصل على تأييد الأكثرية وعلى جميع أفراد المجتمع أن يعبروا عن إرادتهم أما عن طريق الانتخابات أو الاستفتاءات أو غيرها " ([20]) " ولا يعني حكم الأكثرية أن القرارات السياسية يجب أن تصدر على الدوام عن أكثرية إما بالانتخابات أو الاستفتاءات وفي كافة المجتمعات الديمقراطية يأخذ القرارات ويصنع السياسة العامة في المحصلة النهائية أفراد ولكن حكم الأكثرية يعني أن تأتي هذه القرارات والسياسات العامة معبرة عن رأي الأكثرية وإرادتها ورغبتها ومصالحها عندما لا تكون هذه الإرادة واضحة فإنه من الممكن إجراء استفتاءات عامة لتقريرها وليس بالضرورة أن تعبر المجالس النيابية عن حكم الشعب . ([21]) أن افضل وسيلة لإقرار المسائل الهامة للسياسة العامة هي طرح هذه المسائل على الشعب بأكمله أو لأكبر عدد ممكن من المواطنين وهذا يعني أن تكون الأكثرية هي صانعة القرار إما بشكل مباشر من المواطنين أنفسهم أو بشكل غير مباشر عن طريق ممثلهم وهذه الوسيلة لا تعني أن الأكثرية لا تخطئ وأن هذه الأكثرية تتضمن عامة الشعب ودون التركيز على الكفاءات.

**الركيزة الخامسة :- ضمان حقوق للأقلية "** :- يرى المفكرون السياسيون أنه لا يمكن أن يصبح ديمقراطياً دون أن تضمن الأكثرية الأقلية كافة حقوقها بما في ذلك في أن يصبح أكثرية

ولا يعني حكم الأكثرية هدر حقوق الأقلية بل يفترض أن تحافظ الأكثرية على كافة الحقوق التي تضمن للأقلية حريتها في العمل من أجل أن تسعى لتصبح أقلية كما يفترض ألا تقوم الأكثرية بأي عمل من شأنه الأضرار بمصالح الأقلية أو حقوقها وعليها أن تضمن للأقلية حرية الكلام والتعبير وحرية المعارضة وحرية تقديم الشكاوي والمظالم للحكومة وهذه ضرورة أساسية لمغرفة رأي الأقلية في القرارات الصادرة عن الأكثرية. ([22])

لكن في المقابل يتوجب على الأقلية قبول القرارات الصادرة عن الأكثرية والالتزام بها.

**الركيزة السادسة : توافر المعلومات " :-** من الركائز الأساسية لأي نظام ديمقراطي أن تكون المعلومات متوافرة للجميع لمساعدتهم على اتخاذ الرأي السياسي الذي يجدون أنه الأفضل بالنسبة لهم لذلك يقتضي أن تكون وسائل الإعلام حرة وأن يسمح بالنقد والحوار المفتوح كما يتوجب ألا تتحكم جهة منفردة من الأحزاب السياسية بالمعلومات وتحتكرها أو تعمل على تشويهها أو تلفيقها أو اختلاقها من شأنه أن يجعل لها ميزة غير محقة على الفئات السياسية الأخرى. ([23])

أن الصدق والصراحة عند تبادل وجهات النظر والآراء والأفكار والمعلومات بين الحاكم والمحكوم من الضمانات الأساسية لنحو الديمقراطية وتطورها.

**الركيزة السابعة : المشاركة السياسية:-** أرسى الإسلام قاعدة وإطار للحفاظ على مصالح المسلمين ترتكز هذه القاعدة على مفهوم المشاركة بصنع القرار وجعل الإسلام الحكم شورى بين المسلمين بحيث يشترك الحاكم والمحكوم في مسؤولية الحكم وقد أكد ذلك في قوله تعالى " وشاورهم في الأمر " ( سورة آل عمران / آية 105 ) وقوله " وأمرهم شورى بينهم " ( سورة الشورى آية / 38 ) وقوله " لست عليهم بمسيطر " (سورة الغاشية آية 22 ) وقوله صلى الله عليه وسلم " ما ندم من استشار "

ونظام الشورى في الإسلام يرفض الاستبداد والانفراد بالحكم انطلاقاً من النصوص القرآنية والأحاديث الشريفة . وكذلك يشارك المواطنين في المجتمع الديمقراطي في اختيار القيادات

السياسية التي تعبر عن الأفكار والآراء التي يؤمنون بها ويكون لكل مواطن بالغ حق التصويت في الانتخابات وأولئك الذين لا يستخدمون هذا الحق يفسحون المجال أمام الآخرين لاختيار من يرغبون في تولي سدة الحكم ويتوجب أن تكون المشاركة السياسية في المجتمعات الديمقراطية شاملة وتمثيلية لكافة فئات المجتمع ودون أن نحرم أية فئة من حقها في التشريع والتصويت لأي سبب كان. ([24])

ويعرف دانيال كريمر المشاركة السياسية بأنها النظام السياسي الذي يلعب فيه المواطنون أدوار متزايد في تقري الأمور التي تؤثر في حياتهم. ([25])

والمشاركة الديمقراطية لا تقتصر على المجال السياسي فحسب بل تمتد لتشمل المشاركة لكافة مجالات الحياة.

**الركيزة الثامنة : التمثيل السياسي :-** ويعني أن تقوم الأكثرية ممارسة الحكم عن طريق القلة الذين يتم اختيارهم نوابا يمثلون الأكثرية وذلك يرجع الى ازدياد حجم وتعقيد الأعمال التي تلقي على كاهل الدولة ويتم اختيار ممثلين عن الشعب يقومون بالمهام والأمور المعقدة وذلك عن طريق الانتخاب ويفسر المفكر ، الإنجليزي جون ستيوت ميل ( 1806 – 1873 ) في كتابه الحكومة التمثيلية بقوله " إن كل الشعب أو قسماً كبيراً منه يمارس السلطة المهيمنة العليا عن طريق ممثلين ينتخبهم دورياً. ([26])

**الركيزة التاسعة : فصل السلطات :-** من الركائز الرئيسية التي تقوم عليها الأنظمة الديمقراطية مبدأ فصل السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية فالسلطة التشريعية ( البرلمان أو مجلس الأمة ) تسن القوانين والسلطة التنفيذية ( الوزارة- مجلس الوزراء ) تنفذ القانون والسلطة القضائية تطبق القانون وتمزج الأنظمة البرلمانية أعمال السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية وتفصل ما بين هاتين السلطتين والسلطة القضائية.. الخ. ([27])

بينما يكون في الأنظمة الرئاسية فصل بين السلطات لأن الأصل في النظام الرئاسي أن تكون سلطة من رئيس الجمهورية والمجلس النيابي متساوية لأن كل منهما منتخبا من الشعب

ون ثم يمارس كل منهما اختصاصاته بحرية ودون تدخل من أحدهما في شئون الآخرين .. الخ  
" ([28])

وهذا هو المنظور الشكلي لعملية فصل السلطات في النظام الرئاسي ولكن نجد على ارض الواقع عند التطبيق العملي أنه يناط في النظام الرئاسي للسلطة التشريعية عمل من أعمال السلطة التنفيذية وهو إعداد مشاريع القوانين وبدا عملية فإن مبدأ فصل السلطات هو في حد ذاته نظريتين في نظرية واحدة نظرية للجزئية ، السلطة داخل الحكومات ونظرية الإجراء انتخابات للقباضين على السلطة.

### الركيزة

**العاشرة : المحاسبية الشفافية والمساءلة:-** تتضمن مبادئ الديمقراطية ممارسة الشعب حقه في مراقبة تنفيذ القوانين بما يصون حقوقهم العامة وحررياتهم المدنية<sup>(29)</sup> وتعني المحاسبية أن تكون الحكومة ذات قابلية للمحاسبين من قبل الشعب أو نواب الشعب والشفافية المسائلة من المبادئ الهامة لأي نظام ديمقراطي وتتضمن ثلاث جوانب هي.

1- محاسبة قانونية : أي أن يكون للمواطن الحق بالرجوع الى المحاكم في حال قيام الموظف العام بخرق القانون أو استغلال الوظيفة لتحقيق مكاسب شخصية.

2- محاسبة سياسية :- أي وجود برلمان يحاسب الحكومة على ما به من أعمال وتنفذ من سياسات ولذا يقتضي أن يكون هنالك استقلالية للقضاء بحكم الدستور ليتمكن من اتخاذ القرارات والأحكام القانونية دون أن يتعرض للضغوطات أو المراجعات وعلى السلطة التنفيذية أن تبرر أفعالها وسياساتها للمجلس التشريعي.

كما أن من حق المواطن ووسائل الإعلام من حضور الاجتماعات والجلسات البرلمانية والاستماع للمداولات والنقاشات والإطلاع على الوثائق والتقارير الرسمية التي يجدون أنها تمس بمصالحهم أو بحقوقهم.<sup>(30)</sup>

3-محاسبة مالية :- أي أن تطلع السلطة التنفيذية أعضاء السلطة التشريعية على كافة مصاريفها وأوجه الصرف لضمان عدم التبذير والإسراف والفساد كما أن للمواطن الحق في الاطلاع على الميزانيات العامة للحكومة ومعرفة السياسات المالية والنقدية للدولة.<sup>[31]</sup>

وعلى ضوء ما سبق توضيحه فإن الركائز الأساسية للنظرية الديمقراطية هي عشرة على الأقل.

- 1-الحرية -2 الكرامة الإنسانية.
- 3-المساواة-4 حكم الأكثرية
- 5-ضمان حقوق للأقلية-6 توافر المعلومات.
- 7-المشاركة السياسية-8 . التمثيل السياسي.
- 9-فصل السلطات-10 المحاسبة والشفافية والمساواة.